

بسم الله الرحمن الرحيم  
المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير  
سورة الفاتحة (٤)  
مما يختص بالفاتحة - الاستعاذة

الشيخ/ خالد بن عثمان السبت

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.  
قال المفسر -رحمه الله تعالى-: "قال البخاري في أول كتاب التفسير: وسميت أم الكتاب؛ لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة<sup>(١)</sup>، وقيل: إنما سميت بذلك لرجوع معاني القرآن كله إلى ما تضمنته، قال ابن جرير: والعرب تسمى كل جامع أمر أو مقدم لأمر -إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع- أمًّا، فتقول للجلدة التي تجمع الدماغ أم الرأس، ويسمون لواء الجيش ورايتهم التي يجتمعون تحتها أمًّا، قال: وسميت مكة أم القرى لتقدمها أمام جميعها، وجمعها ما سواها، وقيل: لأن الأرض دحيت منها."  
بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد سبق الكلام على بعض هذه المعاني في سبب تسمية سورة الفاتحة بأم القرآن، وعلى كل حال فتلك تعليقات يلتبسها العلماء في بيان وجه التسمية، ولا يقطع بشيء من ذلك، ولكن لعل أوجه الأقوال هو القول بأنها سميت بهذا؛ لأنها تجمع معانيه، ولا شك أن ما جمع ما تفرق في غيره يقال له ذلك في كلام العرب، سواء كان ذلك في الذوات، أو كان في المعاني، وكذلك التقدم أيضاً فإنه يصح فيه مثل هذا، وعلى كل حال يبقى في القول بأنها سميت بذلك من أجل أنها كتبت في أول المصحف إشكال بناءً على أن ترتيب سور القرآن ليس توقيفياً، والله أعلم.

"روى الإمام أحمد عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال في أم القرآن: ((هي أم القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم))<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو جعفر محمد بن جرير الطبري عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((هي أم القرآن وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني))<sup>(٣)</sup>.

روى الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- في مسنده عن أبي سعيد بن المعلى -رضي الله تعالى عنه- قال: "كنت أصلي فدعاني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلم أجبه حتى صليت، قال: فأتيته فقال: ((ما

منعك أن تأتيني؟)) قال: قلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، قال: ((لم يقل الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)) [سورة الأنفال] <sup>(٤)</sup>.

<sup>1</sup> - صحيح البخاري (ج ٤ / ص ١٦٢١).

<sup>2</sup> - أخرجه أحمد (٩٧٨٧) (ج ٢ / ص ٤٤٨) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

<sup>3</sup> - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ج ٢ / ص ٤٥) وفي السنن الصغرى (ج ١ / ص ١٢٤).

<sup>4</sup> - سيأتي تخريجه..

هناك فائدة خارجة عن موطن الاستشهاد من هذا الحديث وهي أن هذا الحديث يستدل به في أصول التفسير، وقواعده على أن الآية قد ترد لمعنى، ولكن تحتل في ظاهرها وعمومها معانيَ أخرى، وإن لم يكن ذلك المعنى الذي وردت فيه من قبيل سبب النزول، لكنه معنى متبادر، فتحمل على هذه المعاني جميعاً إن لم يوجد معارض، فالذي يدل على هذا من السنة هذا الحديث، فالأصل المتبادر من قوله تعالى: **{استَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ}** [سورة الأنفال] (٢٤) أن يستدل بها على أنها تدعو إلى طاعة الله - عز وجل - وعبادته وطاعة رسوله - عليه الصلاة والسلام - وهنا استدل بها النبي - صلى الله عليه وسلم - على أنه إذا ناداك باسمك فإن عمومها يشمل هذا.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: **{وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا}** [سورة الكهف]، وذلك أنه لما جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - لعلي وفاطمة، ووجدهما نائمين، فقال: **{(ألا تصليان؟)}** فقال علي - رضي الله عنه - : إن أرواحنا بيد الله متى شاء أن يبعثها بعثها، فخرج - عليه الصلاة والسلام - ورجع وهو يلطخ فخذيه ويقول: **{(وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً)}**<sup>(٥)</sup> مع أن الآية إنما نزلت لبيان حال جدل الكافر بالبعث.

ومن أمثلة ذلك أيضاً قوله تعالى: **{لَمَسْجِدٍ أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا}** [سورة التوبة]، **{أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ}**، فقد وقع الخلاف بين الرجل الخدري والآخر الذي من بني عمرو بن عوف، فقال العوفي: إنه مسجد قباء، وقال الخدري: إنه مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : إنه مسجدي هذا.

كذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: **{(يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلاً)}**، ثم قال: **{كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ}** [سورة الأنبياء]<sup>(٦)</sup>.

فالآية سبقت في الاستدلال بالنشأة الأولى على البعث، فالذي خلق الخلق قادراً على أن يعيدهم ثانياً، فساقها النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا المقام ليبين أنهم يبعثون كما ولدتهم أمهاتهم، فتعود إليهم أجزاءهم التي فقدوها فقال: **{(غرلاً)}**، وبين أيضاً أنه لا يكون معهم شئ من اللباس والنعل، وما أشبه ذلك.

ثم قال: **{(لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد)}** قال: فأخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله، إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، قال: **{(نعم، {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته)}** وهكذا رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه<sup>(٧)</sup>.

<sup>5</sup> - أخرجه البخاري في أبواب التهجيد - باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (١٠٧٥) ج ١ / ص ٣٧٩.

<sup>6</sup> - أخرجه البخاري في كتاب التفسير - باب تفسير سورة المائدة (٤٣٤٩) ج ٤ / ص ١٦٩١) ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٧٣٨٠) ج ٨ / ص ١٥٧).

<sup>7</sup> - أخرجه البخاري في كتاب التفسير - باب ما جاء في فاتحة الكتاب (٤٢٠٤) ج ٤ / ص ١٦٢٣).

روى البخاري في فضائل القرآن عن أبي سعيد الخدري -رضي الله تعالى عنه- قال: "كنا في مسير لنا فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحي سليم، وإن نفرنا غيب فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية فرقاه فبرأ، فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً".

إن سيد الحي سليم: تعني أنه لديغ، وسمي اللديغ سليماً من باب التفاؤل، كما يسمون الأرض البيداء مفازة. ما كنا نأبئه برقية: يعني ما كنا نعرفه برقية.

"فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي؟ فقال: لا، ما رقيت إلا بأمر الكتاب، قلنا: لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي ونسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: ((وما كان يدرية أنها رقية، اقسما لي واضربوا لي بسهم))<sup>(٨)</sup>".

قوله: ((وما كان يدرية أنها رقية)) هذا الأقرب فيه أنه من أوصاف سورة الفاتحة وليس من أسمائها فهي توصف بأنها رقية يرقى بها، وهذا يدل على أن الرقية لا يشترط لها شخص معين يتجشم الناس الذهاب إليه، ويجتمعون عنده كما هو حاصل الآن، فمثل هذا غير صحيح، وإنما يمكن لكل أحد أن يرقى بفاتحة الكتاب.

"روى مسلم في صحيحه والنسائي في سننه عن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- قال: "بينما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعنده جبرائيل -عليه السلام- إذ سمع نقيضاً فوقه".  
قوله: إذ سمع نقيضاً فوقه، يعني أنه سمع مثل صوت الباب إذا فتح.

"فرجع جبريل بصره إلى السماء فقال: ((هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط))، قال: فنزل منه ملك فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: "أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ حرفاً منهما إلا أوتيته" وهذا لفظ النسائي ولمسلم نحوه<sup>(٩)</sup>".  
البشارة هنا لا تعني أنه نزل بسورة الفاتحة في تلك اللحظة وإنما نزلت سورة الفاتحة قبل في مكة، وهذا الحدث كان في المدينة.

"روى مسلم عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها أم القرآن فهي خداج ثلاثاً غير تمام)) فقيل لأبي هريرة: إنا نكون خلف الإمام، فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((قال الله -عز وجل-: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبي ما سأل، فإذا قال: الحمد لله رب العالمين، قال الله: حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله: أثنى علي عبدي، فإذا قال: مالك يوم الدين، قال الله: مجدني عبدي -وقال مرة-: فوض إلي عبدي...))."

هذا الحديث جاء به هنا لبيان فضل سورة الفاتحة، وأخذ من هذا الحديث أيضاً تسمية سورة الفاتحة بسورة الصلاة وهذا من قوله: ((قسمت الصلاة...)).

<sup>٨</sup> - أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن - باب فضل فاتحة الكتاب (٤٧٢١) (ج ٤ / ص ١٩١٣).

<sup>٩</sup> - أخرجه البخاري في كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (٨٠٦)

(ج ١ / ص ٥٥٤) والنسائي واللفظ له في كتاب صفة الصلاة - باب فضل فاتحة الكتاب (٩١٢) (ج ٢ / ص ١٣٨).

ويمكن أن يستدل بهذا على أن البسمة ليست آية منها؛ لأنه على هذا لا تكون منقسمة على نصفين، كما يفهم من هذا الحديث أن معنى الحمد غير معنى الثناء، فالحمد هو إضافة المحامد وصفات الكمال إلى المحمود، والثناء هو إعادة الحمد ثانياً أي تكرره وتثنيه من التثنية.

"(فإذا قال: **إياك نعبد وإياك نستعين**، قال: **هذا بيني وبين عبي ولعبي ما سألت**)."

أي أن قوله: **{إياك نعبد}** يكون لله - عز وجل - حيث يتوجه المكلف إلى الله - عز وجل - بأعماله له سبحانه ويتقرب إليه، وقوله: **{وإياك نستعين}** [ (٥) سورة الفاتحة ] أي أنه يطلب منه العون.

"(فإذا قال: **اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين**، قال الله: **هذا لعبي ولعبي ما سألت**) وهكذا رواه النسائي<sup>(١٠)</sup>.

وفي لفظ عند مسلم والنسائي: **(فانصفها لي وانصفها لعبي ولعبي ما سألت)**<sup>(١١)</sup> وهو أنه قد أطلق فيه لفظ الصلاة والمراد القراءة، كقوله تعالى: **{وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا}** [ (١١٠) سورة الإسراء ].

قوله: **{وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ}** أي بقراءتك، والمراد به قراءة الفاتحة على وجه الخصوص، فالصلاة والعبادة قد تسمى بجزئها، والنبي - صلى الله عليه وسلم - قال: **(الحج عرفة)**<sup>(١٢)</sup> فدل ذلك على أنه ركنٌ فيها، والقاعدة في هذا الباب هي أنه إذا سميت العبادة بجزئها فإن ذلك يدل على أنه ركنٌ فيها، أو أنها لا تصح بدونه، ففي قوله - تبارك وتعالى -: **{وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا}** [ (٧٨) سورة الإسراء ]، يدل هذا على ركنية القراءة في الصلاة؛ لأن تسمية العبادة بجزءٍ منها يدل على أنه ركنٌ فيها.

"كما جاء مصرحاً به في الصحيح عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - وهكذا قال في هذا الحديث: **(قسمت الصلاة بيني وبين عبي نصفين، فانصفها لي وانصفها لعبي ولعبي ما سألت)**، ثم بين تفصيل هذه القسمة في قراءة الفاتحة فدل على عظمة القراءة في الصلاة، وأنها من أكبر أركانها".

هذا يدل أيضاً على أن إطلاق العبادة على جزءٍ منها يجعله من أركانها، فسورة الفاتحة ليس من أسمائها الصلاة، وإنما أطلقت الصلاة على جزءٍ منها وهي الفاتحة فصدق عليها أن تكون ركناً في الصلاة.

"إذ أطلقت العبادة وأريد بها جزءٌ واحد منها وهو القراءة، كما أطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة في قوله: **{وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا}** [ (٧٨) سورة الإسراء ]، والمراد صلاة الفجر، كما جاء

<sup>10</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٩٠٤) ج ٢ / ص ١٠، والنسائي في كتاب صفة الصلاة - باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب (٩٠٩) ج ٢ / ص ١٣٥.

<sup>11</sup> - صحيح مسلم في كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٩٠٦) ج ٢ / ص ٩، والنسائي في كتاب صفة الصلاة - باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب (٩٠٩) ج ٢ / ص ١٣٥.

<sup>12</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب المناسك - باب مَنْ لَمْ يُدْرِكْ عَرَفَةَ (١٩٥١) ج ٢ / ص ١٤١) والترمذي في كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٨٩) ج ٣ / ص ٢٣٧) والنسائي في كتاب مناسك الحج - باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٣٠٤٤) ج ٥ / ص ٢٦٤) وابن ماجه في كتاب المناسك - باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٣٠١٥) ج ٢ / ص ١٠٠٣) وصححه العلامة الألباني في مشكاة المصابيح برقم (٢٧١٤).

مصرحاً به في الصحيحين إنه يشهدا ملائكة الليل وملائكة النهار، فدل هذا كله على أنه لا بد من القراءة في الصلاة وهو اتفاق من العلماء.

وقد دل عليه الحديث المذكور حيث قال -صلوات الله وسلامه عليه-: **((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج))**<sup>(١٣)</sup> والخداج: هو الناقص، كما فسر به في الحديث: غير تمام.

وأيضاً قد ثبت في الصحيحين عن عبادة بن الصامت -رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب))**<sup>(١٤)</sup> وفي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان عن أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **((لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن))**<sup>(١٥)</sup>.

على كل حال فإن البحث في حكم قراءة الفاتحة في الصلاة مما يذكر في الفقه، لكن ذكره ابن كثير هنا، ومعلوم أن من منهجه -رحمه الله- أنه يشير إلى الأحكام الفقهية في هذا التفسير، فهو -رحمه الله- يفسر القرآن بالقرآن، ويفسر القرآن بالسنة والآثار، وكذلك أيضاً يذكر الأحكام لكنه لا يستطرد ولا يتوسع فيها كما يفعل بعض من عني بمسائل الأحكام كالفقير -رحمه الله- في تفسيره، والشنقيطي في "أضواء البيان"، وأمثالهما، وأما ابن كثير فلا يتوسع لكنه يشير إلى الأحكام في هذا التفسير إشارة.

وقراءة سورة الفاتحة في الصلاة أظن أنها ركن لا تسقط لا خلف الإمام ولا في حال الانفراد، ولا بحال من الأحوال، فيجب على الإنسان أن يقرأها، اللهم إلا إن جاء والإمام راعع أو يهيم بالركوع أو نحو هذا، فمثل هذا دل عليه حديث أبي بكر لما جاء وركع دون الصف، فدل على أن ذلك يسقط لفوات محله، وتحتسب له هذه الركعة، وهذه مسألة فيها خلاف مشهور وكثير فيما إذا كان خلف الإمام في الصلاة الجهرية، لكن ظواهر الأدلة تدل على أنه يقرأ بفاتحة الكتاب، ولا يترك ذلك، فإن كان للإمام سكتات قرأ في سكتاته، وإن لم يكن له سكتات قرأ أثناء قراءته قراءة يسرع فيها حتى ينهي الفاتحة امتثالاً لأمر الله -عز وجل-.

وهذه المسألة من المسائل التي لا يمكن فيها الخروج من الخلاف، لكن ينبغي العمل بالأحوط؛ لأنه إن قرأ فعند الآخرين أنه عاصي لله؛ لأن الله يقول: **{فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا}** [سورة الأعراف،] وعند من يقول بأنه يجب عليه أن يقرأ ويستدلون بمثل هذه الأحاديث، إذا ترك القراءة يقولون: لا تصح صلاته، فهو على هذا عند هؤلاء يأثم، وعند هؤلاء صلاته باطلة، لكن من اجتهد فأداه اجتهاده إلى أنها لا تقرأ خلف الإمام، أو سأل عالماً فأفتاه بهذا فلا يقال ببطلان صلاته بحال من الأحوال، بل صلاته صحيحة، والله -عز وجل- لا يكلفه بأكثر من هذا، وهذا من لطف الله -عز وجل-.

<sup>13</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٣٩٥) ج ١ / ص ٢٩٦.

<sup>14</sup> - أخرجه البخاري في كتاب صفة الصلاة - باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت (٧٢٣) ج ١ / ص ٢٦٣) ومسلم في كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٣٩٤) ج ١ / ص ٢٩٥.

<sup>15</sup> - أخرجه ابن حبان (ج ٥ / ص ٩١) وابن خزيمة (ج ١ / ص ٢٤٨) وعدّه الألباني من الأحاديث الصحيحة كما في حاشية كتابه "أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم".

ولذلك فالمسائل المختلف فيها مما يقوى فيها الخلاف أو يخفى مأخذ المسألة فإنها تعد من المسائل الاجتهادية وإن وردت فيها الأدلة الصريحة مثل هذه المسألة، فالأدلة واضحة وصريحة لكنها متقابلة، فهذا التقابل صيرها من مسائل الاجتهاد وليست من المسائل المقطوع بها، والله تعالى أعلم.

والله - عز وجل - في مثل هذه المسائل لم يجعلها مما يترتب عليها النجاة، فالمسائل التي تترتب عليها النجاة بينها الله وحسمها، مثل وجوب الصلاة، ووجوب الصيام والحج وما أشبه هذا، وأما باقي التفاصيل التي تحتها فهذه لا تتوقف عليها النجاة، بل يجتهد فيها العلماء ويختلفون.

"والأحاديث في هذا الباب كثيرة، فعلى المصلي أن يقرأ فاتحة الكتاب إماماً كان أو مأموماً أو منفرداً في جميع الصلوات وفي كل ركعة ولا بد.

قال الله تعالى: **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ \* وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** { (سورة الأعراف) [١٩٩-٢٠٠]، وقال تعالى: **{ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ \* وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ \* وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ}** { (سورة المؤمنون)، وقال تعالى: **{ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ \* وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ \* وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ}** { (سورة فصلت) [٣٤-٣٦]، فهذه ثلاث آيات ليس لهن رابعة في معناها..".

هذه من اللطائف التي في تفسير ابن كثير، فهذا التفسير يشتمل على لفتات ولطائف جميلة لو أن الواحد دوَّنها مع الأشياء الأخرى التي تمر به من قواعد التفسير، والقواعد التي تتعلق بالأحكام، فإنه ستجتمع عنده مجموعة من تلك الفوائد واللطائف والأحكام قد تصل إلى أن تكون بحثاً مستقلاً، فالقواعد التي في تفسير ابن كثير تصل إلى سبعين صفحة إذا كان مختصراً.

"فهذه ثلاث آيات ليس لهن رابعة في معناها، وهو أن الله تعالى يأمر بمصانعة العدو الإنسي والإحسان إليه ليرده عنه طبعه الطيب الأصل إلى الموالة والمصافاة، ويأمر بالاستعاذة به من العدو الشيطاني لا محالة إذ لا يقبل مصانعة ولا إحساناً، ولا يبتغي غير هلاك ابن آدم؛ لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم".

يعني دائماً مع العدو الإنسي **{ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}** كما في هذه الآيات الثلاث، وأما العدو من الجن فليس فيه حيلة، فإنك إن تحسن إليه فليس لذلك معنى ولا فائدة، وإنما يزداد شراً وعتواً، بل لا تستطيع الوصول إليه أصلاً حتى تحسن إليه، ولذلك فهو إنما يدفع بالاستعاذة.

"لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم من قبل كما قال تعالى: **{يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكَ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكَ مِنَ الْجَنَّةِ}** { (سورة الأعراف) [٢٧]، وقال تعالى: **{إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ}** { (سورة فاطر) [٦]".

الإنسان قد يبتلى بأضدادٍ وخصوم، وهؤلاء الأضداد والخصوم يتسلطون عليه إما بسبب زلة زلها أو سقطة وقعت منه، أو ذنب أذنبه فيقابل به هؤلاء الأضداد والخصوم إما بإساءة فحسب وإما بعبادة.

وتارة يكون تسلطهم عليه من غير كسب منه ولا إساءة لكنهم أعداء للمروءة، وأعداء لأهل الفضل، فإذا رأوا أحداً قد ميزه الله - عز وجل - وأعطاه وأفضل عليه، تحركت نفوسهم وعادوه، وطلبوا كل سبيل يوصلون



الأذى فيه إليه، وهؤلاء إمامهم إبليس، فأدم -عليه السلام- لم يصنع به شيئاً أصلاً، ومع ذلك أبرم هذه العداوة وتوعد ذريته: **{قَالَ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ}** [سورة الإسراء] حتى إنك تجد العبارات التي توعد بها عبارات قوية، فقولته: **{لَأَحْتَنِكَنَّ}** هو توعد على أعلى المستويات مع أن آدم لم يصنع شيئاً به لكنها بلوى.

والمقصود أن العداوة إن صدرت من شياطين الجن فعلاج ذلك الاستعاذة، وإن كانت صادرة من شياطين الإنس فالبعد والسلامة، فهذه العداوة هي مثل النار التي في الهشيم لا تبقي ولا تذر، فالبعد عنها هو العافية.

"وقال: **{أَفْتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا}** [سورة الكهف]، وقد أقسم للوالد آدم -عليه السلام- أنه له لمن الناصحين وكذب، فكيف معاملته لنا وقد قال: **{فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ \* إِنْ أَعْبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ}** [سورة ص].

وقال تعالى: **{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ \* إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ \* إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ}** [سورة النحل].

ومعنى قوله: **{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ}** [سورة النحل]، أي إذا أردت القراءة كقوله تعالى: **{إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ..}** [سورة المائدة] الآية.

هذا من تفسير القرآن بالقرآن، بمعنى أننا إذا أخذنا بظاهر اللفظ مجرداً **{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ}** نجد أن قرأت فعل ماضي، يعني إذا فرغت من القراءة، وهكذا ربما يفهم السامع، وهكذا فهم بعضهم، فقال: إن الاستعاذة تكون بعد الفراغ من التلاوة، فهذا قاله بعض أهل العلم، لكنه قولٌ شاذ، وهذه الآية **{إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ}** لا شك أن معناها إذا أردتم القيام، إذ لا يكون الوضوء بعد الفراغ من الصلاة قطعاً؛ لأنه لا تصح الصلاة إلا بوضوء، وكذلك فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- يفسر الآية، حيث كان يستعيذ قبل القراءة، ولذلك لجأ بعض أهل العلم للجمع بين هذا وبين ما فهموا من الظاهر فقالوا: إن الاستعاذة تكون في أول القراءة وبعد الفراغ منها؛ باعتبار أن الاستعاذة في البداية تكون امتثالاً ولطرد الشيطان عنه فلا يشغل بوساوسه، وبعد الفراغ من أجل ألا يحصل له عجبٌ والتفات إلى العمل وغرور وتعاضم بعد هذا العمل الطيب الذي تعبد الله -عز وجل- به، إلا أن هذا القول غير صحيح، فالاستعاذة إنما تكون في أول القراءة.

"أي إذا أردتم القيام، والدليل على ذلك الأحاديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بذلك، روى الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- عن أبي سعيد الخدري -رضي الله تعالى عنه- قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال: **((سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك))** ثم يقول: **((لا إله إلا الله))** ثلاثاً، ثم يقول: **((أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه))**<sup>(١٦)</sup> رواه أهل السنن الأربعة وقال الترمذي هو أشهر شيء في هذا الباب." هذا يدل على أن الاستعاذة تكون قبل القراءة، وفي الصلاة تقال في الركعة الأولى قبل قراءة الفاتحة ولا تردد في كل ركعة، كما أنها لا تقال قبل قراءة السورة التي بعد الفاتحة.

<sup>16</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك (٧٧٥) (ج ١ / ص ٢٨١) والترمذي في أبواب الصلاة - باب ما يقول عند افتتاح الصلاة (٢٤٢) (ج ٢ / ص ٩) والدارمي (١٢٣٩) (ج ١ / ص ٣١٠) وأحمد (١١٤٩١) (ج ٣ / ص ٥٠) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح برقم (١٢١٧).

ومن هذا الحديث يستفاد أن من الصيغ المشروعة في الاستعاذة أن تقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفته، وهكذا السنة تفسر القرآن، فالله - عز وجل - أمر بالاستعاذة بقوله: **{فَاسْتَعِذْ}**، وبعض أهل العلم فهم من ذلك الإطلاق، وأن المقصود أن يستعيذ، فإذا قال الإنسان مثلاً: استعذت من الشيطان الرجيم، أو استعذت بالله من الشيطان، وهكذا استحسّن بعضهم صيغاً من عند أنفسهم وقالوا هكذا يستعيذ المرء بالله من الشيطان الرجيم، وهذا كلام غير صحيح، فالله أمر بالاستعاذة كما أمر بالصلاة وكما أمر بالحج، والنبي - صلى الله عليه وسلم - علمنا كيف نصلي، وكذلك علمنا كيف نستعيذ، فنقول كما قال: **((أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفته))** وهذه أكمل صيغ الاستعاذة، ولها صيغ أخرى صحت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

والهمز هو الخنق، فالشيطان يخنق ويصرع، كما قال الله - عز وجل -: **{كَالَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ}** [سورة البقرة] أي: يخنقه فيصرعه، والنفخ يعني الكبر والتعظيم، والنفث يعني الشعر أو السحر. "وقد فسر الهمزة بالموتة وهي الخنق، والنفخ بالكبر، والنفث بالشعر".

المقصود بالنفث الشعر السيء الذي يمدح الإنسان فيه بالباطل على سبيل التملق كما قال تعالى: **{وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ}** [سورة الشعراء]، وقد قيل: لا تصاحب شاعراً، فإنه يمدحك بالثمن ويهجوك مجاناً، أي أنه إذا رأى منك ما رأى تولاك بالهجاء من غير أن تدفع له ثمناً، ولكنه لا يمدحك إلا وهو يرتقب منك العوض، والمقصود بهؤلاء الشعراء هم الشعراء القدامى أما الآن فقد مات الشعر وتركه الناس وصار الشاعر إذا مدح وهجا لا يلتفت إليه ولا يعبأ به ولا يقرأ شعره، أما في الماضي فقد كانت القصيدة هي لسان البيان. "كما رواه أبو داود وابن ماجه عن جبير المطعم عن أبيه - رضي الله تعالى عنه - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين دخل في الصلاة قال: **((الله أكبر كبيراً - ثلاثاً - الحمد لله كثيراً - ثلاثاً - سبحان الله بكرة وأصيلاً - ثلاثاً - اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفته))**، قال عمرو: همزه الموتة، ونفخه الكبر، ونفته الشعر<sup>(١٧)</sup>.

وقال ابن ماجه: حدثنا علي بن المنذر قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: **((اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفته))**<sup>(١٨)</sup> قال: همزه الموتة ونفخه الكبر ونفته الشعر". هذه من صيغ الاستعاذة، ومن الصيغ كما سبق: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وكذلك قول الإنسان: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وله أن يتخير من هذه الصيغ ما شاء.

<sup>17</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة - باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (٧٦٤) (ج ١ / ص ٢٧٩) وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب الاستعاذة في الصلاة (٨٠٧) (ج ١ / ص ٢٦٥) وضعفه الألباني في المشكاة برقم (٨١٧).

<sup>18</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب الاستعاذة في الصلاة (٨٠٨) (ج ١ / ص ٢٦٦) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (ج ٢ / ص ٣٨٠).



ولا يقال: إن قوله: ((أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه)) يختص بصلاة الليل، وإنما هي صيغة من صيغ الاستعاذة، وإذا اختار الإنسان الصيغة الأكمل فلا شك أن ذلك أكمل، وإذا نَوَّع تارة بهذا وتارة بهذا فهو حسن أيضاً.

"وروى الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في مسنده عن أبي بن كعب -رضي الله تعالى عنه- قال: تلاحي رجلان عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فتمزح أنف أحدهما غضباً، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((إني لأعلم شيئاً لو قاله لذهب عنه ما يجد، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)) وكذا رواه النسائي في اليوم والليلة<sup>(١٩)</sup>.

وروى البخاري عن سليمان بن صرد -رضي الله تعالى عنه- قال: استب رجلان عند النبي -صلى الله عليه وسلم- ونحن عنده جلوس، فأحدهما يسب صاحبه مغضباً قد احمر وجهه، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم))، فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "إني لست بمجنون" وقد رواه أيضاً مع مسلم وأبي داود والنسائي<sup>(٢٠)</sup>.

وقد جاء في الاستعاذة أحاديث كثيرة يطول ذكرها هاهنا وموطنها كتاب الأذكار وفضائل الأعمال والله أعلم. وجمهور العلماء على أن الاستعاذة مستحبة ليست بمتحتمة يأثم تاركها، وحكى الرازي عن عطاء بن أبي رباح وجوبها في الصلاة وخارجها كلما أراد القراءة، واحتج الرازي لعطاء بظاهر الآية: **{فَاسْتَعِذْ}** وهو أمر ظاهره الوجوب، وبمواظبة النبي -صلى الله عليه وسلم- عليها، ولأنها تدرأ شر الشيطان، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولأن الاستعاذة أحوط، فإذا قال المستعيز: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كفى ذلك".

قوله: فإذا قال المستعيز: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كفى ذلك، يعني يكون قد تحقق المطلوب. قوله تعالى: **{فَاسْتَعِذْ}** جاء بصيغة الأمر، والأصل أن الأمر للوجوب، فاستدل القائلون بوجوب الاستعاذة عند قراءة القرآن بدليلين من المنقول ودليلين من النظر إلا أن الأخير منهما ليس دليلاً ولكنه مما يندب إليه المكلف، وهو العمل بالأحوط، والعمل بالأحوط يندب إليه في الأحوال التي تحتل ذلك وليس في كل قضية يندب إليه، فهناك قضايا لا يتأتى فيها العمل بالأحوط.

والمقصود أن أدلة القائلين بوجوب الاستعاذة من القرآن قوله تعالى: **{فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ}** [سورة النحل] وذلك أنه جاء بصيغة الأمر، ومن أدلة ذلك من السنة مواظبة النبي -صلى الله عليه وسلم- على ذلك، واستدل على ذلك من النظر بأن ذلك يدرأ شر الشيطان، والعبد بحاجة إلى هذا بين يدي القراءة.

19 - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٧ / ص ٩٤) وفي مسنده (ج ٢ / ص ٣٥٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة (ج ٦ / ص ١٠٤) وأصله في البخاري كما سيأتي.

20 - أخرجه البخاري في كتاب الأدب - باب الحذر من الغضب (٥٧٦٤) (ج ٥ / ص ٢٢٦٧).

وعلى كل حال فالقول بوجود الاستعادة عند كل قراءة فيه إشكال، وذلك أنه إما أن يقال: إنه يوجد صارف وهو أنه لم ينقل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في صفة صلاته في كل الأحوال أنه استعاذ، وإما أن يقال: إن خطب النبي -صلى الله عليه وسلم- المنقولة عنه لم يرد فيها أنه كان يستعيز إذا أراد أن يستشهد بآية أو آيات، وإما أن يقال: قد لا يوجد له صارف معلوم لدينا، وهذا باعتبار أن القواعد أغلبية، ويكون هذا من الأمثلة على نوع العبادات التي جاء الأمر فيها صراحةً ولكنه لا يحمل على الوجوب مع عدم وجود الصارف الظاهر، فالقواعد أغلبية بمعنى أنه إذا قيل: الأمر للوجوب فهذا يكفي أن يصدق على ثمانين في المائة أو خمسة وسبعين في المائة أو تسعين في المائة من الأمثلة، ويبقى قسم منها لا يعلم له صارف ومع ذلك لا يحمل على الوجوب.

"ومن لطائف الاستعادة أنها طهارة للفم مما كان يتعاطاه من اللغو والرفث".

هذه من لطائف هذا التفسير، فالطهارة للبدن تكون بالماء وضوءاً وغسلاً أو بما يقوم مقامه كالتيتم، فالإنسان يتهيأ للصلاة ويتهيأ للقراءة فيكون متوضئاً حتى تحصل له هذه الطهارة، فهذه طهارة حسية، ويشرع له إذا أراد القراءة أن يجمع بين الطهارة الحسية والطهارة المعنوية وذلك بالاستعادة، فهو كما يطهر بدنه بالغسل أو بالوضوء تهيؤاً للصلاة مثلاً، فكذلك يتهيأ للقراءة بطهارة معنوية هي تطهير الفم من اللغو وما أشبه ذلك، والنتزه من الشيطان وملابسته، ووسوسته وما أشبه ذلك.

"وهو لتلاوة كلام الله وهي استعانة بالله واعتراف له بالقدرة، وللعبد بالضعف والعجز عن مقاومة هذا العدو المبين الباطني الذي لا يقدر على منعه ودفعه إلا الله الذي خلقه، ولا يقبل مصانعة، ولا يدارى بالإحسان بخلاف العدو من نوع الإنسان، كما دلت على ذلك آيات من القرآن في ثلاث من المثاني، وقال تعالى: **{إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا}** [سورة الإسراء: ٦٥].

وقد نزلت الملائكة لمقاتلة العدو البشري فمن قتله العدو الظاهر البشري كان شهيداً، ومن قتله العدو الباطني كان طريداً، ومن غلبه العدو الظاهري كان مأجوراً، ومن قهره العدو الباطني كان مفتوناً أو موزوراً، ولما كان الشيطان يرى الإنسان من حيث لا يراه استعاذ منه بالذي يراه ولا يراه الشيطان". هذه الجملة من كلام ابن كثير فيها ثلاث لطائف:

الأولى: أن يجمع الإنسان بين الطهارة بالماء وطهارة الفم من اللغو، والتطهر المعنوي أيضاً بالتباعد عن الشيطان بهذه الاستعادة.

الثانية: أن هذا يتضمن الاعتراف بالعجز عن دفع الشيطان، وأن المصانعة للشيطان لا حيلة للعبد فيها إلا أن يستعيز منه.

الثالثة: أنه ذكر الفرق بين العدو الإنسي والعدو الجني، وأن الذي يغلبه عدوه من شياطين الجن يكون طريداً بخلاف ما إذا غلبه عدوه من الإنس، فالأول يكون فاجراً ضالاً بعيداً عن هدى الله -عز وجل-، قد تمكن منه الشيطان واستحوذ عليه، وأما الثاني فهو مأجور إذا غلبه عدوه من الإنس.

ويتصل بهذه اللطيفة ما ذكره هنا من كون الشيطان يرى الإنسان ولا يراه، فحيلة الإنسان أن يستعيز منه بالله الذي يرى الشيطان ولا يراه.

والله أعلم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً..